

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ٣٠٣٨ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :****( المادة الأولى )**تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٢٢٥ م<sup>٢</sup>، بقرية البطاخ - مركز مراغة -محافظة سوهاج، لصالح مديرية الشباب والرياضة، بالإيجار الأسمى، لإقامة إدارة شباب مراغة،وحدودها كما يلي :

الحد البحري : طريق المشروعات المرصوف بعرض ١٥ م .

الحد القبلي : أملاك أهالي بعرض ١٥ م .

الحد الشرقي : أملاك دولة بعرض ١٥ م .

الحد الغربي : مدرسة الفصل الواحد بعرض ١٥ م .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل